

(٣) التعليق على كتاب الصداق)) باب الوليمة وآداب الأكل ((من

منار السبيل // المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وأشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى الله وصحابه وعلى نادي ليوم الدين وبعد. فهذا درس جديد من دروسنا في كتاب منار السبيل بشرح الدليل. كنا قد وقفنا على باب - [00:00:11](#) الوليمة وآداب الأكل فنبدأ على بركة الله تبارك وتعالى ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله و أصحابه اما بعد. فاللهم احفظ لنا شيخنا - [00:00:31](#)

بسم الله ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. قال المؤلف رحمة الله تعالى باب الوليمة وآداب وآداب وليمة العرس سنة مؤكدة لانه صلى الله عليه وسلم فعلها كما في حديث انس رضي الله عنه - [00:00:51](#) وامر بها عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه حين قال له تزوجت؟ فقال له او لم ولو بشاه. متفق عليها عليهما قال في الشرح وليس واجبة في قول الاكثر. آآ قوله رحمة الله ان وليمة العرس سنة مؤكدة. اولا المقصود - [00:01:11](#)

بالوليمة هنا هو آآ الوجبة سواء كان غداء او عشاء يقدمه العروس قدمه للناس يقدمه المتزوج للناس. سواء كان هؤلاء الناس اه من جماعته او من من اصحابه او من جماعتها وللرجال والنساء فتسنمى وليمتان. هذه الوليمة الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:01:31](#) انها سنة اه سنة مؤكدة. وهو قول وهو المذهب عند الحنابلة. واما امره الله او لم ولو بشاه ولو هذه للتخيير وليس للتقليل. وذلك لبيان ان الشاة وما فوقها كلها من المباحات ان يولم بها الانسان. ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوج - [00:02:01](#) صافية وهو قائل من اه خبير كانت وليمتها صلى الله عليه وسلم الاقط واه الخبز والشعير والسمن ولم يكن فيه ذبح شاة فدل على ان الوليمة جائزة باي صورة كانت - [00:02:31](#)

ان في اعرافنا اليوم ان بعض الناس او بعض الاعراف انهم يعزمون الناس على وليمة تطبخ لهم من المطاعم ايضا تعتبر وليمة. نعم. قال رحمة الله والاجابة اليها في المرة الاولى واجبة ان كان لا عذر ولا منكر - [00:02:51](#)

قال ابن عبدالبر لا خلاف في وجوب الاجابة الى الوليمة لمن دعي اليها. اذا لم يكن فيها لهو لقوله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة. يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء. ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله - [00:03:11](#) وعن ابن عمر مرفوعا اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها. وكان ابن عمر ياتي الدعوة في العرس وغير العرس. ويأتيها وهو صائم متفق عليهما. وان علم ان في الدعوة منكرا كزمر احسن كزمر وخمرا لهو - [00:03:31](#)

وامكنته الانكار حظر وانكر لانه يجمع بين واجبين اجابة أخيه المسلم وازالة المنكرا. وان لم ينكره الانكار لم يحضر لحديث ابن عمر مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقع على مائدة يدار عليها الخمر - [00:03:51](#)

رواه احمد هنا قوله الاجابة اليها في المرة الاولى واجبة. هذا بالنسبة لمن يعمل الوليمة اكثر من مرة. بعض الناس ربما يعمل وليمة غداء وعشاء في اليوم الاول وفي اليوم الثاني. وفي اليوم الثالث بعض الولائم تكون مكررة - [00:04:11](#)

فالمرة الاولى الاجابة اليها واجبة. فان جاء وتفدى فلا يلزمته المجيء للعشاء. وان جاء وتعشى فلا يلزمته المجيء من الغداء من الغد وهكذا هذا مقصود المصنف بقوله الاجابة اليها في المرة الاولى واجبة. ان كان لا عذر - [00:04:32](#)

ولا منكر اي لا عذر يمنعه من المجيء ولا منكر في العرس. طيب اذا كان في العرس منكرا فان فهل يجب فيه ان يحضر او لا ان كان

يمكنه الانكار فانه يحضر وينكر ويمنع المنكر ثم آآ - 00:04:52

يأكل ثم يخرج وان كان لا يستطيع ان يغير المنكر فلا يحظر. ومن المنكرات المعروفة المتفشية في نسأل الله السلامة والعافية الات
الزمر والات اللهم واللعبة وكذلك عيادا بالله لو وجد في الخمر - 00:05:12

وكذلك لوجد فيه الطبل ونحو ذلك. واما ما يكون للنساء من الله و المباح فهو الغناء اذا كان بالدف ونحوه. اما ما يكون للرجال فليس
للرجال لا الدف ولا الطبل - 00:05:32

فضلا عن الم Zimmerman وغيرها من الات اللهو وايضا مسألة اخرى وهي هل الدعوة العامة ملزمة او ليست بملزمة؟ الذي عليه عامة الفقهاء
طه ان الدعوة العامة ليست ملزمة. وانما يجب على الانسان ان يجيب وليمة العرس وغيرها اذا - 00:05:52
عين في حقه ولم يتذرع. اما اذا اه وجه اليه الدعوة فاعذر فانه ليس بواجب اذا قبل عذرها اما اذا لم يقبل عذرها فانه يجب والله
تعالى اعلم. نعم. قال رحمة الله في الثانية سنة وفي الثالثة - 00:06:17

مكروهة في حديث وليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رباء وسمعة. رواه احمد وابو داود ابن ماجة. وانما تجب الاجابة
لوليمة اذا كان الداعي مسلما يحرم هجره. بخلاف بخلاف نحو رافظي ومتجاهل بمعصية. وكسبه طيب فان كان في ما له حرام كره
00:06:37

استجاباته ومعاملته وقبول هديته وهبته وصدقته. وتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام التي جزم به في المغنى والشرح
وغيرهما. وان المسألة مهمة وهي ما حكم تكرار وليمة العرس مثلا بعض الناس ربما يعمل وليمة عند العقد. ثم يعمل وليمة بعد الانتهاء
من - 00:07:07

ثم يعمل وليمة عندما يسمى بليلة الدخلة مثلا. آآ الصحيح من اقوال اهل العلم ان هذه الولائم اذا كانت متبااعدة فلا تكره وهي من
المباحثات وهي من المباحثات. طيب اذا عمل عرسا واولم على العرس - 00:07:37

لثلاثة ايام متتالية. فهل هذا مكروه؟ المذهب ان هذا مكروه بناء على الحديث الذي رواه احمد وابو داود وابن ماجة وضعفه بعض
اهل العلم وهو ان وليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث - 00:07:57

برباء وسمح. لماذا رباء وسمعة حتى يقول الناس فلان اولم على عرسه ثلاثة ايام. فان كان هذا هو المقصود فلا شك انه وقع
في الرياء والسمعة. لكن اذا كان مقصوده وهذه مسألة لابد ان ننتبه لها. انه اولى من - 00:08:17

ثلاثة ايام لانه المكان لا يسع الناس في يوم واحد او في يومين. فدعا بعض الناس في اليوم الاول ودعا بعضهم في اليوم الثاني ودعا
بعضهم في اليوم الثالث فهذا ليس بمكروه او انما جعل وليمة ثلاثة ايام لان بعض الناس - 00:08:37

يمكنهم الحضور في اليوم الاول وبعضهم يمكنهم الحضور في اليوم الثاني وبعضهم يمكنهم الحضور في اليوم الثالث. هذا لا يدخل
في الكراهة وان كما يدخل في الكراهة فيما اذا كان نفس الناس يدعونهم ثلاث مرات فحينئذ يخشى عليه من الرياء - 00:08:57
اما اه الداعي اذا كان قد دعي الى وليمة فمتي اذا فمتى قلنا بوجوب الدعوة فاننا نقول بوجوب آآ ان يجيب الداعي للوليمة. اذا
كان الداعي له مسلما. فان كان الداعي له ليس - 00:09:17

مثل جاره النصراني او اليهودي او غيره فانه لا يجب عليه ان يدعوه فان دعاه وذهب فلا بأس بذلك طيب ان يكون مسلما يحرم
هجره. فان كان مسلما واجب الهجر - 00:09:37

مثل الباطنية ونحوهم من اهل البدع آآ من آآ الخوارج والتکفیرین ونحوهم فحينئذ لا نقول بوجوب استجابة الدعوة بل ربما يجب
عليه ان يتمتنع من اجابة الدعوة. ولهذا قال العلماء ان اه اه - 00:09:54

الانسان اذا دعي الى وليمة فانه يعتريه الاحكام الخمس. الوجوب ثم عكسه الحرام ثم اه الندب والاستحباب ثم الكراهة ثم الاباحة.
وفي حالة ما اذا دعاه رجل باطني او دعاه رجل تكفي - 00:10:14
بهي فانه يجب عليه الا يذهب حتى يعلم انه على مصيبة وانه على طامة. وهكذا لو كان كسبه حراما فانه لا يجوز له ان يذهب ويطعم
الحرام لا سيما اذا تيقن ان كسبه كله حرام. طيب - 00:10:34

لذا غالب على ظني ان كسبه حرام فحين اذ يقال يكره له ان يذهب. اما اذا كان آآظن ان كسبه حرام وله كسب حلال فحينئذ يباح له ان يذهب من وجهه ويباح له ان يترك الذهاب من وجهه - [00:10:54](#)

لذلك تقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقلته. وان آآوهذه مسألة مهمة وهو انه اذا كان الانسان غلب على ظنه ان فلان مطعمه اكثر واكثر حرام وحينئذ تكون الكراهة اشد نعم - [00:11:14](#)

قال رحمه الله وان دعاه اثنان فاكثر وجبت عليه اجابة الكل ان امكنته الجمع بان اتسع الوقت والا والا يمكن والا يمكن الجمع والا لا يمكن الجمع اجاب الاسبق قولا لوجوب اجابته بدعائه فلا يسقط بداعه من بعده - [00:11:34](#)

فاللادين لانه الاكرم عند الله فالاقرب رحمة لما في تقديميه من صلته. جوارا لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع الداعييان فاجب اقربهما بابا. فان اقربهما بابا اقربهما جوارا. فان سبق - [00:12:01](#)

احدهما فاجب الذي سبقة احمد وابو داود. ثم يقرع ان استويا او استووا في ذلك. يقدم من خرجت له القرعة لانها تميز المستحق عند استواء الحقوق. هذه مسألة مهمة وهي فيما اذا تعارضت الدعاوى اين يذهب الداعي - [00:12:21](#)

دعاه وهذا لعرسه. اولا اذا امكن الجمع فييسير الى الجمع يذهب الى هذا ويجلس عنده اه حتى يؤنسه ثم يستأنذن ويذهب الى الاخر. طيب اذا لم يمكن الجمع فانه يجيب من اسبق. يجيب الاسبق - [00:12:41](#)

منهما يجيب الاسبق منهمما. طيب اه اذا لم يكن هناك سبق فانه يجيب اللادين اي اعظمهما او احسنهما دينا في الظاهر. طيب اذا كان متساويان في الدين فانه يجيب الاقرب رحمة - [00:13:01](#)

اقرب رحم يعني عرس اخيه مقدم على عرس ابن عمه في الحضور. طيب اذا كان في الرحم سواء فانه يجيب اقربهما جوارا. اجيب اقربهما بابا. فالجار مقدم على غير الجار. طيب اذا كانا متساوين في - [00:13:21](#)

فاقربهما بابا. طيب اذا كان باب الجارين متساوين حينئذ يقرع بينهما فمن خرج سهمه يذهب اليه. نعم قال رحمه الله ولا يقصد بالاجابة نفس الاقل. بل ينوي الاقتداء بالسنة واكرام اخيه المؤمن. ولان لا يظن به التكبر - [00:13:41](#)

كن رجاء يثاب على نيته. ويستحب اكله ولو صائما تطوع. لما روي انه صلى الله عليه وسلم كان في دعوة كان معه جماعة فاعتزل رجل من القوم ناحية فقال صلى الله عليه وسلم دعائمكم اخوكم وتتكلف لكم كل يوما ثم صم يوما - [00:14:04](#)

مكانه ان شئت. بالنسبة للانسان حينما يذهب الى وليمة العرس ينوي ماذا؟ ينوي اولا انه آآللواجب وهو اجابة الدعوة. ثانيا انه ينوي الاقتداء بالسنة. ثالثا يقصد بذلك اكرام اخيه المسلم - [00:14:24](#)

والمؤمن ورابعا يدفع عن نفسه الكبر فان بعض الناس ربما لا يحب الجماعات ويتكبر وذهابه الى مثل هذه الاجتماعات اذهاب للكبر والله الحمد والمنة. اذا هذه اه اولا اه - [00:14:44](#)

ينوي اداء الواجب. ثانيا ينوي الاقتداء بالسنة. ثالثا ينوي اكرام اخيه المسلم. رابعا يقصد بذلك اذهاب الكبر من قلبه. ثم اذا ذهب وكان صائما الافضل ان يفطر. طيب اذا لم يرد ان يفطر فعليه - [00:15:04](#)

يستأنذن صاحب الوليمة. هذا اذا كان غداء فان اذن له ان لا يفطر يدعوه له بالبركة والخير ثم يخرج. وعلى هذا مسألة اخرى وهي من المسائل الكثيرة الواقعه اليوم في زماننا ان بعضنا اليوم يذهب الى العرس وربما لا يريد ان - [00:15:24](#)

فيسلم على المعرض وعلى العروس والعمدة يقول للعربيس يسمى يسلم عليه ثم بعد ذلك فاذنه بالخروج او يخرج وهذا الذي آآالذي يظهر والله اعلم ان هذا حسب الاعراف فالاعراف - [00:15:44](#)

عندنا في الكويت عندما نساء اذا دخل وسلم يكون قد آآاوجب الوليمة واجب العرس ثم بعد ذلك كونه يأكل او لا يأكل هذا امر ثانوي عند الناس لا سيما وقد وسع الله عز وجل عليهم. اما اذا خشي انه يقع في نفس - [00:16:04](#)

اعي شيء فان عليه ان يطعم شيئا ثم ينصرف. نعم. قال رحمه الله الا صوما واجبا فلا لانه يحرم قطعه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائم - [00:16:24](#)

من في اليد فليدعوا وان كان مفطرا فليطعم. يعني هذه المسألة مهمة ان الانسان اذا كان صائما صوما واجبا فهو ليس تغير بالفطر

فليس له ان يفطر في الصوم الواجب حتى لو دعى الى وليمة. وهكذا ليس لمن صام واجبا ان - 00:16:44
اذا اصيب بالعطش او اصيب بالجوع. يقول اقضي يومه مكان اخر لانه قظاء مثلا. او لانه نذر ليس له ذلك. لان الله جل وعلا قال من
حيث العموم لا تبطلوا اعمالكم. المقصود باعمالكم الفرض. نعم. ويستحب اعلامهم بصيامه لانه - 00:17:04
يروى عن عثمان وابن عمر رضي الله عنهم. وليعلموا عذرها وتزول التهمة. وينوي باكله وينوي باكله وشربه التقوي على الطاعة لتنقلب
العادة عبادة. هذه المسألة من حيث العموم اذا اراد الانسان ان يأكل او يشرب فمثلا هو يشرب - 00:17:24
ينوي بشرب القهوة لا مجرد التلذذ وانما ينوي بذلك حتى يذهب عنه النعاس والنوم وينشط في الطاعة. ينوي بشرب الشاي مثلا ان
ينتعش جسمه حتى يقوى على ذكر الله عز وجل. ينوي بشربه الماء حتى يذهب عنه الظماء. وآآ - 00:17:44
كبده حتى يكون ادعى لطمأنينة النفس والقيام بالطاعة. ينوي بالاكل ان يكون لهبقاء قوة ونقاوة حتى يستطيع اداء العبادات. وهذه
والله مسألة عظيمة ينبغي لنا جميعا ان نتبصر لها ان لا نكون كالبهائم - 00:18:04
ناكل ونشرب لمجرد الاشباع والرغبة عيادة بالله. فالفرق بين البهائم وبين الانسان في الاكل والشرب النية نسأل الله ان يحسن لنا ولهم
النية وحسن الطوية. ويحفظ الاكل بلا اذن صريح او قرينة. ولو من - 00:18:24
بيت قربه او صديقه. لحديث ابن عمر مرفوعا من دخل على غير دعوة دخل سالقا وخرج مغيرا. مغيرة خرج مغيرا رواه ابو داود
يعني كأنه صاحب الغارة. اللي يذهب ويسرق من الناس. نعم. وقال في الاداب بياح الاكل من بيت القريب - 00:18:44
الصديق من مال غير محرز عنه. اذا علم او ظن رضا صاحبه بذلك نظرا الى العادة والعرف. هذه المسألة مهمة اما وهو متى يأكل
الانسان من البيوت؟ يعني انت ذهبت للوليمة متى تبدأ بالاكل؟ هذا راجع الى العرف. فبعض الاعراف - 00:19:04
ان مجرد وضع الطعام دليل على الاباحة. وهذا نص عليه ابن القيم في الطرق الحكمية. وفي بعض الاعراف ان مجرد وضع طعام ليس
دليل على الriba حتى يقول صاحب الوليمة سموا او كلوا باسم الله. اذا هذا هذه المسألة مهمة ان - 00:19:24
انه يحرم الاكل بلا اذن صريح او قريين. الاذن الصريح قوله كلوا. سموا باسم الله. القرينة العرف. القرينة عرف يعني الوضع مع العرف
هذه قرينة. طيب اذا هذه المسألة بالنسبة لوليمة العرس طيب بالنسبة لاكل الانسان من بيت صاحبه - 00:19:44
وقريبه ورحمه هل يأكل او لا يأكل؟ مثلا انت دخلت بيت اخيك فوجدت طعاما فهل تأكله؟ دخلت بيت عمتك هل تفتح ثلاجتهم
وتأكل؟ الذي عليه جماهير العلماء وهو منصوص القرآن في سورة النور لا - 00:20:04
جناح عليكم ان تأكلوا من بيتكم وبيوت اخوانكم او بيوت الى اخره. فهذه الاية صريحة في انه الاصل الاباح ان يأكل الانسان من
بيت نفسه وهو بيت الولدنفس هنا المقصود للولد او بيت اخيه او بيت اخته او بيت عممه او بيت عماته - 00:20:24
او بيت خالي او بيت خالتني او بيت صديقه. هذا امر مباح الا اذا علم من القرينة منعه من ذلك مسألة ثانية الان يعني بعض الاعراف
الان اذا دخلت بيتهم ووظعوا الثلاجة في الديوانية فلك ان تأكل منهم ما شئت لكن - 00:20:44
في بعض الاعراف ان هذا عيب. اذا لابد ان تلتزم بالعرف. واما من دخل الى وليمة بغير اذن فاولا لا يجوز له واكل هذا الطعام. ثانيا اذا
دخل بغير اذن فهو كالسارع يدخل سارقا متطفلا ثم يخرج مغيرا لأن - 00:21:04
انه اخذ المال بغير حقه. نعم. والدعاء الى الوليمة وتقديم الطعام اثم في الاكل. لحديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا دعي
احدكم الى طعامه فجاء مع الرسول فذلك اذن. رواه احمد وابو داود. وقال ابن مسعود اذا - 00:21:24
دعى فقد اذن لك. رواه احمد. نعم ويقدم ما حضر من الطعام من غير تكلف يقدم. ويقدم ما حضر من الطعام من غير تكلف. لما روى
احمد في مسنده ان سلمان دخل عليه رجل فدعا له بما كان عنده فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاانا او قال لولا انا نهينا
ان يتكلف احدنا لصاحبته فتكلفنا لك. وبياح النثار. مسألة مهمة وهي اه مع الاسف الشديد اليوم وقعننا في الاسراف تبذير فنقدم
للضيوف اه اشياء ربما لا تكون عندها بل اني اعرف بعض الناس انه يذهب ويستدين لكي يكرم فلان وفلان - 00:22:08
هذا خطأ انما الاقرام يكون بما هو يأكله من عادته فيقدمه لضيوفه. يعني لا يتكلف هذا حديث صريح ان النبي صلى الله عليه وسلم

نهى الصحابة عن التكفل للضيوف. ما معنى التكفل للضيوف؟ انك انت الان تتغدى وظعوا - 00:22:28

هناك غداء اليوم معينا. ثم علمت ان فلان جاك فغيرت طعامك هذا هو التكلم. وهذا يجعل الانسان بعد ذلك يتکلف يوم يومين ثلاثة ثم يجعل بعد ذلك يكره الضيف. ولذلك نهينا عن التكلم. اما اذا كان اذا جاءه فلان قريبه بعيده - 00:22:48

آآ صاحبه فهو يطعمه مما يطعم فلا يوجد تكفل فلو جاءه كل يوم لن يتضرر. وهذا هو المنبر انسان نعم. قال رحمة الله وبيان النثار والتلقائه لانه صلى الله عليه وسلم نحر خمس بدناته - 00:23:08

قال من شاء اقتطع رواه احمد وابو داود. وهذا جار مجرى النثار لانه نوع اباحة. وعنده يكره انه صلى الله عليه وسلم نهى عن والمثل. رواه احمد والبخاري. ولان فيه دلالة. وخبر وخبر البدنات يدل على اباحته في - 00:23:28

جملة ومن اخذ منه شيئا ملكه لانه نوع اباحة. اشبه ما يأكله الضياف. وان قسم على الحاضرين كان اولى بلا خير لقول ابي هريرة 00:23:48

قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا. فاعطى كل انسان سبعة تمرات الحديث رواه البخاري - 00:23:48 وفرق الامام احمد على الصبيان الجوز لكل واحد خمسة خمسة. لما حذق ابنه حسن. هذه مهمة وهي هل يجوز للانسان اذا كان

محاجا ان آآ يلتقط النثار من الطعام او لا - 00:24:08

الاول يعني اذا كان الانسان يحتاج فلا شك ان ما تناثر من الطعام سواء كان من طعام الوليمة وغيره انه يجوز له ان يأكله من غير اذن لانه متناول ولا يلتقطه صاحب الطعام. الا اذا علم ان صاحب الطعام سيلتقط ما تناثر - 00:24:28

من الطعام فليس له ان اه يأخذ هذا النثار. اه بالنسبة لمسألة اه هل يجوز للانسان ان يأكل آآ على غير ما يأكل عليه الناس يعني مثلا وضع آآ وطبع الفاكهة. فالناس يأكلون تمرا - 00:24:48

تمرة هل يجوز لك انت ان تأكل تمرتين؟ الصحيح انه يكره ذلك. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القراءة. يعني كان سيكون حبة حبة فانت تأكل مثلهم حبة حبة. نعم. قال رحمة الله ولا يشرع تقبيل الخبز. في حديث عائشة - 00:25:08

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى كسرة ملقاء. فاخذها فمسحها ثم اكلها وقال يا عائشة اكرمي كريما فانها ما نفرت عن 00:25:28

القوم فقط فعادت اليهم. رواه ابن ماجة. ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الشكر له بنحوه ولفظه احسني - 00:25:28 اجوار نعم الله عليك. قال في اللادب فهذا الخبر يدل على عدم التكوين لان هذا محله. كما يفعل كما افعلوا في هذا الزمان وتكره اهانته ومسح يديه به ووضعه تحت القصعة. نص عليه لما تقدم وكره - 00:25:48

كره احمد الخبز الكبار وقال ليس فيه بركة. ويجوز قطع اللحم بالسكين. لما روى البخاري انه صلى الله عليه وسلم كان يحتز من كتف من كتف شاة الحديث. احتج به احمد وسئل عنه - 00:26:08

حديث النهي عنه قال ليس ب صحيح. هذه مسألة مهمة وهي ان بعض الناس في بعض الاعراف اذا رأى نعمة يأخذ خذ النعمة ثم يقبلها هذا ليس من السنة هذا ليس من السنة وانما اكرام النعمة اخذها من - 00:26:28

المهان ثم وضعه في مكان يستفيد منه انسان او حيوان او بهيمة او طير. واما اهانة الطعام وذلك بالقائه في الاماكن التي تداوس بالاقدام. كالقاء الشعير او الحب او القمح او الخبز او الطعام الذي يلقى في - 00:26:48

فهذا لا شك انه اقل احواله انه م Kroohed وكذلك مسح اليدين بالخبز هذا ايضا م Kroohed. ووضع الطعام ووضع الخبز تحت القصعة ايضا م Kroohed لان هذا يجعله مهانا وحينئذ لا يستفيد منه الناس. واما آآ كراهة آآ الامام احمد وكره احمد - 00:27:08

البار يعني المقصود انه يصنع الخبز الكبير وهذا لا شك انه ينطبق على الخبز الكبير وينطبق على المائدة الكبيرة. نرى بعض الناس اليوم يعمل وليمة يجعل فيها الخروف بالكامل على الصحن. هذا لا شك انه م Kroohed. وهكذا لو وضع الجمل على صحن واحد هذا لا شك - 00:27:32

انه مطلوب بل ربما يصل الى التحرير. لان الناس لن يأكلوا هذا القدر من اه الصنبع. واياضا هو يدخل تحت الرياء. وكل طعام دخل تحت الرياء ودخل تحت السمعة ودخل تحت المكافأة. وهو فلان فعل بي كذا وانا افعل بي كذا فهذه - 00:27:52

الأنواع الثلاث طعام الرياء طعام السمعة طعام المكافأة يحرم على الانسان ان يأكل منه ويحرم على الانسان ان يفعل هذا الفعل وهذا

مسألة عظيمة يجب علينا ان نحذر منها لانها من باب كفران النعم نسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يقر - 00:28:12

عليها النعم وان يديم علينا النعم وان لا يؤاخذنا بذنبنا ولا بما فعل السفهاء منا والله ما نراه من الاحوال اليوم يعني شي غريب جدا لا سيما مع قلة انكار طلاب العلم وهذا امر اخطر. وما ذكره المصنف رحمة الله ان الامام - 00:28:32

احمد عمل وليمة لما حذر ابني حسن فهذا امر مباح. يجوز للانسان يعمل وليمة عند الختان. يجوز للانسان يعول يعول ولما عند تسنن السن للوالد يجوز للانسان يعمل وليمة اذا حذر الابن الكتابة او حذر الابن القرآن هذا كله - 00:28:52

امر مباح. اما الامر الذي لا يباح هو ما نراه اليوم من تقليد للغرب مما يسمى باعياد الميلاد. بل لا شك انها فيها تشبه بالكافار. وما ذكره المصنف من جواز قطع اللحم بالسكين هذا متفق عليه. واما كراهة ذلك ففيه حديث - 00:29:12

قال رحمة الله فصل في فصل يستحب غسل اليدين قبل الطعام وبعد. في حديث انس مرفوع من احب ان يكثر الله خير بيته
فليتوضا اذا حضر غداوه. واما رفع اه اسناده ضعيف - 00:29:32

رواه ابن ماجة وغيره عن سلمان مرفوعا برقة الطعام الوضوء قبله وبعد. قال جماعة من العلماء المراد بالوضوء هنا غسل اليدين. لا

الوضوء الشرعي انه يكره قبلها اختاره قاضي. قال الشيخ التقى الدين من كرهه قال هذا من فعل اليهود. فيكره التشبه بهم. اه - 00:29:52

بالنسبة لغسل اليدين قبل الطعام وبعد. الصحيح انه يكره غسل اليدين قبل الطعام حتى لا تشبه باليهود. آ جاء فيه حديث عند ابي

داود باب من كره غسل اليدين قبل الطعام لكن اذا ظن الانسان انه آ مسح بيده انه او انه ربما لامس شيئا - 00:30:12

فحينئذ يستحب له غسل اليدين قبل الطعام. اما بعده فبالاتفاق يستحب غسل اليدين. نعم اسس التسمية جهرا على الطعام
والشراب. حديث عائشة مرفوعا اذا اكل احدكم فليذكر اسم الله. فان نسي ان يذكر اسم الله في اوله فليقل - 00:30:35

للله ولآخره قيس عليه الشرب. بالنسبة للتسمية جهرا يقول باسم الله. اما ما يقوله بعض الناس باسم الله الرحمن الرحيم وهذه بدعة

البسملة غير التسمية. البسمة عند قراءة القرآن وعند كتابة الرسائل. واما التسمية باسم الله فقط. طيب اذا كان الانسان - 00:30:55

اي يشرب يقول باسم الله ثم يؤخر الاناء عن فمه. يقول الحمد لله ثم ي يريد ان يشرب مرة اخرى. يقول باسم الله ثم يؤخر قل الحمد لله.

هذا بالنسبة للشرب كلما شرب قال باسم الله كلما اخر الاناء قال الحمد لله. اما بالنسبة للطعام فيقول باسم الله في ابتداء - 00:31:15

ثم عند الانتهاء من الطعام كله يقول الحمد لله. نعم. وتسنن قال وان يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى لانه صلى الله عليه
وسلم جفا عند الاكل وقال اما انا فاما فلا اكل متكتئا. رواه مسلم - 00:31:35

اي بل مستوفزا بحسب الحاجة وعن انس انه صلى الله عليه وسلم اكل مطعيا تمرا وفي لفظ يأكل منه اكلا ذريعا رواه مسلم. او يتربع

وجعل بعضهم التربيع من الاتقاء. هذه مسألة مهمة وهي كيف يجلس الانسان حال الاكل - 00:31:55

اليوم اكثر الناس يجلسون على الكراسي. ولهذا السبب يسمون ثم اذا سمنوا يبحثون عما يضعفهم من الرياضة والعمليات ما انزل الله
بها من سلطان. ولو اتنا اتبعنا هدي النبي صلى الله عليه وسلم لاسترحنا وارحنا. وهو ان ينصب الانسان اليمنى اي - 00:32:15

يرفعه حتى يلصق الفخذ بالبطن. ففخذ اليمنى يلصقه بالبطن ويجلس على رجله اليسرى التشهد ثم يبدأ يأكل فحينئذ لن يزيد على
الثالث ابدا ولا يصاب بالسمنة ابدا. اما من اكل متربعا - 00:32:35

فهذا الذي يزيد من السمنة وهكذا لو اكل على كرسي فانه سيصاب بالسمنة وبالتخمة وبالبطء وبالبطنة عياذا بالله تبارك وتعالى. وهذا
حال اهل الدنيا. اما اه اهل الایمان فانهم يتقوون الله عز وجل في اكلهم - 00:32:55

يقمن صلبه انما يأكلون لاجل ماذا؟ تقوية الطاعة لاجل التقوية على الطاعة. نعم. قال رحمة الله ويأكل بها بثلاثة اصابع مما يلهمهم. قوله

صلى الله عليه وسلم لعمر بن ابي سلمة بن ابي سلمة يا غلام سلم الله وكل بيمينك وكل مما - 00:33:15

ذلك متفق عليه وعن كعب بن مالك انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث اصابع ولا يمسح يده حتى يلعقه رواه
الخلقان نعم. ويصغر اللقمة ويطيل المضغ. قال الشيخ تقى الدين على ان هذه المسألة لم اجد لها مأثورة ولا عن ابي عبد - 00:33:35
لكن فيها مناسبة. وقال ايضا نظير هذا ما ذكره الامام احمد من استحباب تفسير تصفير الارغفة نقله عنه في الاداب. الانسان يجب

عليه وجوها ان يأكل بيمنيه. واما اذا اكل بشماله فهذا محرم الا اذا كان للحاجة - 00:33:57

بثلاثة اصابع اذا كان الطعام مثل التمر والثريد واللحم ونحو ذلك فيأكل بثلاثة اصابع. ما هي هذه الاصابع الثلاثة يأكلوا بالوسطى والمسبحة ويأكلوا بالبهام هذه هي الاصابع الثلاثة اما اذا كان الاكل مما يحتاج الى اكثر من ذلك مثل الارز التي نسميه نحن العيش فحينئذ لا بأس ان يأكله - 00:34:17

اربعة او بخمسة اصابع. طيب لماذا يصغر اللقمة؟ حتى لا يكون اكله كاكل البهائم. ويطيل المضغ لماذا؟ حتى يسهل على على المعدة الهضم ويسهل على المعدة الانتفاع. اما قول قول شيخ الاسلام انه لم يجد لذلك - 00:34:47

اثرا آآ ولا لكن فيها مناسبة. فالذي يظهر لي والله اعلم ان المناسبة هي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقتران. فنهيه عن الاقتران بالتمر. الانسان يأكل تمرة تمرة هذا اظهر دليل على استحباب اه - 00:35:07

اه اه تصغير اللقمة. لانه لو جوز الاقتران لكان يمكن ان تكون اللقمة اكبر من ذلك كثلال حبات تمر او اربع ونحو ذلك نعم وهذا يضر الصحة والبدن ويدل على النهمة ويدل ايضا على سوء ادب. نعم. قال رحمة الله ويمسح - 00:35:27

الحديث جابر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلع الاصابع والصحبة. ان ان رسول الله ان الله امر عندك امره؟ ايه. عندي ان الرسول يلعق الاصابع مdry. هو الذي احفظه - 00:35:47

ان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يلعق الاصابع. ما في نسخة ثانية قمر. قمر. طيب. جميل. امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلع الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في ايه البركة. رواه مسلم. نعم بالنسبة للعقل الاصابع الانسان يلعق اصابع بعد الانتهاء من - 00:36:07

اكل ولا يلزم ان يكون ذلك امام الناس؟ نعم. ويأكل ما تنافس فيه. بالنسبة لمسح الصحيفة يعني يمسح الصفحة بالكامل حواليه يبقى شيء من الطعام حتى لا تأكله الشياطين. وهذا يدل على ذهاب الكبر عن الانسان. نعم. قال - 00:36:39

ويأكل ما تناثر بحديث جابر رضي الله عنه مرفوعا اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها. فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا دعها للشيطان الحديث رواه مسلم. نعم. سبق الحديث عن اكل التناثر. نعم. ويغض طرفه عن جليسه لان لا يستحي. نعم ليس من - 00:36:59

الانسان اذا كان يأكل ينظر الى لقمة فلان والى فم فلان فان ذلك يزعجهم. نعم. ويؤثر المحتاج لقوله يؤثرون على انفسهم الاية ويأكلوا مع الزوجة والمملوك والولد ولو طفلا لقول عائشة رضي الله عنها كنت اتعرق العرق فان - 00:37:19

يحاوله النبي صلى الله عليه وسلم يضع فاه على موضع في الحديث واكل معه واكل معه صلى الله عليه وسلم عمر ابن ابي وهو صغير ويلعق اصابعه لما تقدم ويخلل اسنانه لما روي عن ابن عمر ترك - 00:37:39

الى ان يوهنوا الاسنان ورفعوا بعضهم وفي حديث تخلوا من الطعام فانه ليس شيء اشد على الملك الذي على العبد ان يجد من احدكم رائحة طعام. قوله هنا يؤثر المحتاج يعني يقدم المحتاجين - 00:37:59

في الطعام والضعفاء والفقراء فانهم احوج الى الطعام من الاغنياء. ولا ينبغي للانسان ان يتكبر فعليه ان يأكل مع زوجته وان يجلس فهو معه وخادمه وهكذا الولد ولو طفلا. لقول عائشة كنت اتعرق العرق فاناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيوضع - 00:38:19

او فاه على موضع في فيه دالة على الاكل مع الزوجة المداعبة. وكذلك الاكل مع الصبيان فان النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع عمر ابن ابي سلمة وهو صغير ابن ابي سلمة وهو صغير. ويلعق اصابعه او يلعق اصابعه. يجوز الامران فيجوز - 00:38:39

رجل يلعق اصابع او يداعب زوجته فيلعقها اصابعه ويخلل اسنانه طبعا ليس امام الناس وانما يخلل كان هذا مندوب بعد الانتهاء من الاكل يذهب ويخلل اسنانه. نعم. قال ويلقي ما اخرجه الخال ويكره - 00:38:59

ويكره ان يبتلعه فان قلعه بسانه لم يكره. لحديث ابي هريرة مرفوع من اكل فمات خلل فليلفظ. وما ذاك فليبلغ من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج. رواه احمد وابو داود وابن ماجة. هذا الحديث وان كان ضعيفا لكنه العمل - 00:39:19

عليه عند جماهير الفقهاء الكراهة اكل ما يخرج من التخلل. لماذا؟ قالوا اه اه لهذا الحديث وان كان ضعيف لكن لهم علة اخرى وهي ان

هذه الاماكن التي دخل فيها الطعام وتخلل بين الاسنان اماكن فيها جراثيم. هي اذا دخلت الى المعدة - 00:39:39

اضرت نعم. قال رحمة الله ويكره نفح الطعام والشراب. قال في الاداب اطلقه الاصحاب لظاهر الخبر. انتهى. وعن ابن عباس المرفوعة لها ان يتنفس في الاناء او ينفح فيه. وكونه حار لانه لا بركة فيه. قال ابو هريرة لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره. روى - 00:39:59
باسناد حسن بالنسبة النفح في الطعام لاجل ابراده هذا مكرود سوء كان طعاما او كان شرابا سوء كان خبزا او عيشا او لحم ويكره الانسان ان يتناول الخبز او الشاي او القهوة او الاكل اذا كان البخار صاعدا ينتظر حتى يذهب - 00:40:19

البخار ثم يبدأ بالاكل. نعم. واكله باقل من ثلاث اصابع لانه كبره. نعم. او اكثر من ثلاث اصابع لانه او شره ولم يصحح احمد حدث اكل حدث اكله صلى الله عليه وسلم بكفه كلها او بشماله بلا - 00:40:39

ضرورة لانه تشبه بالشيطان وذكره النووي في الشرب اجماعا. وذكر ابن عبد البر ابن حزم ان الاكل بالشمال محرم لظاهر الاخبار.
الراجح هو قول ابن وهو ان الاكل بالشمال محرم لوجود التشبه بالشيطان وآكون الانسان يتشبه بالشيطان فهذا محرم. نعم - 00:40:59

قال رحمة الله او من اعلى الصفحة او وسطها لقوله وكن من مالك وعن ابن عباس مرفوعا اذا اكل احدكم طعاما فلا يأكل من اعلى الصفحة ولكن ليأكل من اسفلها فان البركة تنزل من اعلاها. وبلفظ اخر كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها - 00:41:19

بارك فيها. رواهما ابن ماجة الانسان عليه ان يأكل من طرف الصفحة حتى يصل الطعام الى الوسط. اللهم الا ان كان متتنوعا فياكل من اي نوع شاء. نعم. قال رحمة الله ونفض يده في القصعة وتقديم رأسه اليها عند - 00:41:39

اللقطة في فمه لانه ربما سقط منه شيء فيها فيقذرها. يعني يكره للانسان ان آينفض يده في الصفحة بعد اخذه للقطة. كذلك ان يقدم رأسه عند ادخال اللقطة الى فمه ربما يسقط شيء من فمه في الصفحة - 00:41:59

يتقدرون الناس الاكل معهم. نعم. وكلامهم بما يستقدر اذا اكل مع غيره او بما او يحزنهم. قال الشيخ عبدالقادر وكذا فعل وما يستقدر كتمخض. نعم يعني الانسان الذي يأكل يكره له ان يتكلم بكلام مستقدر او بكلام يضحك الناس - 00:42:19

ربما يصابون بالغص او يحزنهم فربما يأنفون الاكل وهكذا اه تمخط وهكذا نعم واكله متكتنا او متضجعا لما تقدم. قال ابن هريرة اكل الرجل متكتي يدل على استخفافه بنعمة الله - 00:42:39

عن ابن عمر رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر وان يأكل وهو منبطح على بطنه رواه ابو داود - 00:42:59

ليس لانسان يأكل اه اذا كان جالسا. اما اكل اه ناما او متكتئا فهذا حال المتكبرين. والحديث لا يصح لكن الاكل متكتئا هذا مكرود اشد الكراهة. نعم. واكله كثيرا بحيث يؤذيه لحديث ما ملأ ادمي - 00:43:09

وعاء شرا من بطنه. الحديث رواه الترمذى والنمسائى وابن ماجة. وعن سمرة ابن جندب انه قيل له ان ابنك بات البارحة بشما. وقال اما لو ما لم اصلى عليه. نعم. قال الشيخ تقى الدين يعني انه اعان على قتل نفسه انتهى. فان لم يؤذه جاز. لقوله صلى الله عليه وسلم لابي هريرة اشرب - 00:43:29

اي من اللبن فشرب ثم امره ثانيا وثالثا حتى قال والذى بعثك بالحق ما اجد له مساء رواه البخاري. هذه المسألة الاكل الكثير متى يحرم متى يجوز ومتى يكره؟ الاصل ان الاكل الكثير على الدوام هذا هو الذي آنه النبي - 00:43:49

النبي صلى الله عليه وسلم وبين انه ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطنه. فهذا مكرود وهو الاكل الكثير دائم. اما الاكل الكثير كما قال النبي لابي هريرة اشرب حتى قال لا اجد البشاغ فهذا لا شك انه يجوز. واما متى يحرم الاكل الكثير اذا كان - 00:44:09

اه يتسبب اه بالمرض. فحينئذ يحرم. نعم. قال رحمة الله او قليلا بحيث يضره لحديث لا ضرر ولا ضرار. وقيل لاحد مدى هؤلاء الذين يأكلون قليلا ويقلدون الطعام قال ما يعجبني سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول فعل قوم هكذا قطعهم عن الفرض رواه الخلاد - 00:44:29

الا ينبغي ان يتمنى عن الاكل حتى يصاب بالهزال والمرض فينقطع عن الفرض. نعم. ويأكل ويشرب مع ابناء الدنيا والمرءة ومع

القراء بالايثار ومع العلماء بالتعليم ومع الاخوان بالانبساط. وبالحديث الطيب والحكايات التي تليق بالحاج اذا كانوا - [00:44:49](#)
منقبضين قال معنى قال معناه الامام احمد. وقال جعفر بن محمد قال لي احمد كل كل. فلما رأى ما نزل بي قال ان الحسن كان يقول
والله لتأكلن وكان ابن سيرين يقول انما انتا وضع الطعام ليؤكل وكان ابراهيم ابن ادhem يبيع ثيابه. من فقهاء على اصحابه وكانت
الدنيا اهون عليهم من ذاك. واوما - [00:45:09](#)

الى جزء مطروح الى جزء ايه جزاء. واومى الى جذع مطروح قال فانبسطت فاكتلت. نعم. فقال لتأكلن هذه انتهى. وما جرت به العادة
من اطعم السائل ونحو الهر في جوازه وجهان قال في الاداب والفروع وال الاولى جوازه. في حديث انس في الدبة وفي فجعلت -
[00:45:29](#)

فاجمعوا الدبان من بين يديه. رواه البخاري. وقال قال ابن المبارك لا بأس انا ولبعضهم بعضا. ولا يتناول من هذه المائدة الى
مائدة اخرى. يعني يجوز للانسان يتناول من مائدة اه من مائدة اه من مائدة اه الى بعض الناس شيء من اللحم ويخصه. اما ان ناوي - [00:45:54](#)
من مائدة الى مائدة اخرى فلا بد من اذن الجميع. وهذه الاداب التي ذكرها ادب عظيمة ينبغي لنا ان نتأدب بها وهو ان نأكل مع ابناء
الدنيا بالادب والمروعة حتى لا يوسموننا البطانة والشره ومع القراء بالايثار ومع العلماء - [00:46:14](#)

ومع الاخوان بالانبساط. نعم. قال فصل في اذكار الفراغ من الطعام. ويحسن ان يحمد الله اذا فرغ. من اكله او شربه لحديث ان الله
ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة في حمده عليها. ويشرب الشربة في حمده عليها رواه مسلم - [00:46:34](#)
يقول الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة. لحديث معاذ ابن انس الجheni مرفوعا من اكل طعاما
فالحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه ابن ماجة ويدعو لصاحب الطعام
لقول جابر صنع ابو الهيثم - [00:46:54](#)

ابن التبيهان النبوي صلى الله عليه وسلم طعاما. فدعاه اصحابه. فلما فرغوا قال اثبوا اخاكم. قالوا يا رسول الله وما اثباته؟ قال ان
الرجل اذا دخل بيته واكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له بذلك اثباته. رواه ابو داود ويعتبره حديث من صنع - [00:47:14](#)
المعروف فكافئوه. ويفضل منه ويفضل منه شيئا لا سيما ان كان ممن يتبرك بفضلته. او كان ثم الحاجة قال ابو ايوب كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعم اكل وبعث بفضلة الي فيسأل ابو ايوب عن موضع اصابعه فيتبع موضع - [00:47:34](#)
اصابعه ويحسن اعلان النكاح والضرب عليه بدف لا حلق فيه ولا صنوج. لا حلق لا حلق فيه ولا سنوج نعم آآ لحديث عائشة اعلنوا هذا
النكاح واضربوا عليه بالغربال رواه ابو ابن ماجه. وحديث فصل ما بين الحال والحرام - [00:47:54](#)

دفع الصوت في النكاح رواه الخمسة الا ابا داود قال الموفق للنساء في وفي الرعاية ويكره للرجال مطلقا قال في الفروع وظاهر
نصوشه وكلام من اصحاب التسوية انتهى. وهو ظاهر النصوص ولا بأس بالغزل في العرس. لقوله صلى الله عليه وسلم
الانصار اتيناكم اتيناكم - [00:48:14](#)

نجيبيكم ولولا الذهب الاحمر لما حلت بواديكم ولولا الحبة السوداء ما سرت عذاريك. وكان صلى الله عليه وسلم يكره نكاح السر حتى
يقال اتيناكم فحيونا نجبيكم رواه عبدالله بن احمد في المسند هذه كلها من الاداب التي ينبغي علينا ان نتأدب - [00:48:34](#)
نسائل الله جل وعلا ان يرزقنا واياكم العلم النافع. نعم. وضرب الدف في الختان وقدوم الغائب كالعص لما من السرور قياسا على
النكاح. بالنسبة لضرب الدفاع ذا كله للنساء دون الرجال. والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد - [00:48:54](#)